

ما حكم غسيل المرأة لطفلها وتنظيفه إذا كانت متوضئة هل ينتقض وضوؤها، وهل التسمية في دورة المياه جائزة؟

صالح الفوزان

ما حكم غسيل المرأة لطفلها وتنظيفه إذا كانت متوضئة؟ هل ينتقض وضوؤها؟ وهل التسمية في دورة المياه قبل الوضوء غير جائزة جزاكم الله خيرا. لا بأس ان المرأة تنظف طفلها وهي متوضئة لكن يكون من وراء حائل - 00:00:00
تجعل على يديها حائل تلبسه على كفيها فاذا كان عليها حائل فانها لا ينتقض وضوءها حتى ولو طهرت عورته طهرت الهرجة. اما اذا كانت بدون حائل ولمست احد الهرجين من الطفل فانها ينتقض وضوؤها. نعم - 00:00:20